الأمم المتحدة

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ

Distr.
GENERAL

FCCC/KP/AWG/2009/7
14 May 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو
الدورة الثامنة
بون، ١-١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

البند ٣(أ) من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو
مقترح بتعديلات يراد إدخالها على بروتوكول كيوتو عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣

مقتَرح بتعديلات يراد إدخالها على بروتوكول كيوتو، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣

مذكرة مقدمة من الرئيس*

موجز

طلب الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو، في دورته السابعة، إلى الرئيس إعداد مقترح بتعديلات تُدخل على بروتوكول كيوتو، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣، لكي ينظر فيها هذا الفريق في دورته الثامنة. ويتضمن مرفق هذه الوثيقة مقترحات بالتعديلات المراد إدخالها على المرفق باء لبروتوكول كيوتو والتعديلات التبعية التي تُدخل على البروتوكول بناءً على التعديلات التي تُدخل على المرفق باء. ويستند المرفق إلى مقترحات نصية مقدمة من الأطراف.

* قُدمت هذه الوثيقة بعد الموعد المحدد بالنظر إلى الحاجة إلى ضمان المراعاة التامة لجميع المقترحات النصية المقدمة من الأطراف.

المحتويات

	الفقـــرات	*الصفحة*
مقدمة.....	١-٥	٣
ألف - الولاية.....	١-٢	٣
باء - نطاق المذكرة	٣-٤	٣
جيم - الإجراءات التي يمكن أن يتخذها الفريق العامل المخـــصص المعـــني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفـــق الأول بموجـــب بروتوكول كيوتو.....	٥	٤

المرفق

مُقترح بتعديلات تُدخل على بروتوكول كيوتو، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من هذا البروتوكول... ٥

مقدمة

ألف – الولاية

١- طلب الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو (الفريق العامل المخصص)، في دورته السابعة، من رئيسه إعداد مُقترح بتعديلات تُدخل على بروتوكول كيوتو، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من هذا البروتوكول[١].

٢- وفي الدورة نفسها، دعا الفريق العامل المخصص الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، في موعد غايته ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، مزيداً من الآراء والمقترحات بشأن المسائل المتعلقة بهذا الطلب. وطلب الفريق كذلك إلى الرئيس أن يضع في اعتباره، عند إعداد هذا المقترَح، هذه الآراء والمقترحات، فضلاً عن الأعمال المضطلع بها والآراء والمقترحات الأخرى التي دُعي أثناء الدورة السابعة للفريق إلى تقديمها.

باء – نطاق المذكرة

٣- أُعدت هذه الوثيقة استجابةً للطلب المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه. ويحتوي المرفق على مقترحات بتعديلات يراد إدخالها على المرفق باء لبروتوكول كيوتو والتعديلات التبعية التي تنبع مباشرةً من التعديلات التي تُدخل على المرفق باء. ووفقاً للولاية الممنوحة للرئيس، فإن النص الوارد في المرفق يرتكز على المقترحات النصية المقدمة من الأطراف، كما عُرضت في الوثائق المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه[٢]، والأعمال المضطلع بها والآراء والمقترحات التي دُعي أثناء الدورة السابعة للفريق إلى تقديمها[٣]، والآراء المقدمة من الأطراف بشأن الآثار القانونية الناشئة عن أعمال الفريق العامل المخصص عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو[٤].

٤- ويحتوي المرفق على خيارات شتى من أجل نظر الأطراف فيها. وقد أدمج الرئيس، حيثما أمكن ذلك، كل عدة مقترحات نصية مقدمة من الأطراف أو ناشئة عن الأعمال المضطلع بها أثناء الدورة السابعة للفريق العامل المخصص في خيار واحد يتضمن إيراد عناصر داخل أقواس معقوفة تعكس الصياغات المختلفة المعروضة في هذه المقترحات. وفي الخيارات المتعلقة بتعديل المرفق باء أو تعديل بروتوكول كيوتو، أدرج الرئيس في الجدول الدول غير الأطراف في بروتوكول كيوتو، إما لأن البلدان المعنية قد طلبت ذلك صراحةً أو لأن أسماءها مدرجة في المقترحات النصية المقدمة من الأطراف.

---

(١) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2009/5، الفصل الخامس، زاي.

(٢) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2009/Misc.8.

(٣) الوثيقتان FCCC/KP/AWG/2009/Misc.7 وFCCC/KP/AWG/2009/CRP.3.

(٤) الوثائق FCCC/KP/AWG/2009/Misc.6 وAdd.1 وAdd.2.

جيم – الإجراءات التي يمكن أن يتخذها الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو

٥- قد يرغب الفريق العامل المخصص في النظر في الخيارات الواردة في المرفق بغية زيادة تطوير هذا النص عن طريق القيام، في جملة أمور، بتضييق الخيارات وتهذيبها. وفي إطار نظر الفريق العامل المخصص في الخيارات ذات الصلة، قد يرغب الفريق في إيلاء اهتمام خاص لنطاق تخفيضات الانبعاثات التي يتعين على الأطراف المدرجة في المرفق الأول تحقيقها إجمالياً والإسهام الذي يُقدم من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، منفردة ومجتمعة، بما يتمشى مع المادة ٤ من البرتوكول، في سياق بلوغ هذا النطاق. وفي ضوء الاشتراط القانوني الوارد في الفقرة ٢ من المادة ٢٠ من البروتوكول ومفاده أن ترسل الأمانة نص أي تعديل مقترح على البروتوكول إلى الأطراف قبل الدورة المقترح اعتماده فيها بستة أشهر على الأقل، يتعين اتخاذ ترتيبات لإرسال نص التعديلات المقترحة إلى الأطراف بحلول ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

المرفق

مُقترح بتعديلات تُدخل على بروتوكول كيوتو، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من هذا البروتوكول

المادة ١: التعديل

ألف – المرفق باء

الخيار ١

يحل الجدول التالي محل الجدول الوارد في المرفق باء للبروتوكول:

المرفق باء

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠٠٨-٢٠١٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً [(٢٠١٣-٢٠١٧) [٢٠١٣-٢٠١٨] [٢٠١٣-٢٠٢٠] [٢٠١٣-v[(أ)]] (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)
أستراليا	١٠٨	
النمسا	٩٢	
بيلاروس*[(ب)]	٩٢	
بلجيكا	٩٢	
بلغاريا*	٩٢	
كندا*	٩٤	
كرواتيا	٩٥	
الجمهورية التشيكية*	٩٢	
الدانمرك	٩٢	
إستونيا*	٩٢	
الجماعة الأوروبية	٩٢	
فنلندا	٩٢	
فرنسا	٩٢	
ألمانيا	٩٢	
اليونان	٩٢	
هنغاريا*	٩٤	
آيسلندا	١١٠	
آيرلندا	٩٢	
إيطاليا	٩٢	
اليابان	٩٤	
لاتفيا*	٩٢	
ليختنشتاين	٩٢	
ليتوانيا*	٩٢	
لكسمبرغ	٩٢	
موناكو	٩٢	
هولندا	٩٢	
نيوزيلندا	١٠٠	
النرويج	١٠١	

الجدول *(تابع)*

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠٠٨-٢٠١٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً ([٢٠١٣-٢٠١٧] [٢٠١٣-٢٠١٨] [٢٠١٣-٢٠٢٠] [٢٠١٣-v[(أ)]]) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)
بولندا*	٩٤	
البرتغال	٩٢	
رومانيا*	٩٢	
الاتحاد الروسي*	١٠٠	
سلوفاكيا*	٩٢	
سلوفينيا*	٩٢	
إسبانيا	٩٢	
السويد	٩٢	
سويسرا	٩٢	
تركيا(ج)		
أوكرانيا*	١٠٠	
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	٩٢	
الولايات المتحدة الأمريكية (ج)	٩٣	

* البلدان التي تمر بعملية الانتقال إلى اقتصاد السوق.

(أ) 'v' تشير إلى العام الذي تنتهي فيه فترة الالتزام الثانية.

(ب) أضيفت إلى المرفق باء بموجب تعديل اعتُمد عملاً بالمقرر ١٠/م أإ-٢. ولم يبدأ نفاذ هذا التعديل بعد.

(ج) البلدان التي لم تصدّق بعد على بروتوكول كيوتو.

الخيار ٢

يحل الجدول التالي محل الجدول الوارد في المرفق باء من البروتوكول:

المرفق باء

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠٠٨-٢٠١٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً [٢٠١٣-٢٠١٧] [٢٠١٣-٢٠٢٠] (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	نصيب الفرد الواحد من الانبعاثات [٢٠١٣-٢٠١٧] [٢٠١٣-٢٠٢٠]	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً ([٢٠١٨-٢٠٢٢] [٢٠٢٠-٢٠٢٧]) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)
أستراليا	١٠٨			
النمسا	٩٢			
بيلاروس[أ]*	٩٢			
بلجيكا	٩٢			
بلغاريا*	٩٢			
كندا*	٩٤			
كرواتيا*	٩٥			
الجمهورية التشيكية*	٩٢			
الدانمرك	٩٢			
إستونيا*	٩٢			
الجماعة الأوروبية	٩٢			
فنلندا	٩٢			
فرنسا	٩٢			
ألمانيا	٩٢			
اليونان	٩٢			
هنغاريا*	٩٤			
آيسلندا	١١٠			
آيرلندا	٩٢			
إيطاليا	٩٢			
اليابان	٩٤			
لاتفيا*	٩٢			
ليختنشتاين	٩٢			
ليتوانيا*	٩٢			
لكسمبرغ	٩٢			
موناكو	٩٢			
هولندا	٩٢			
نيوزيلندا	١٠٠			
النرويج	١٠١			
بولندا*	٩٤			
البرتغال	٩٢			
رومانيا*	٩٢			
الاتحاد الروسي*	١٠٠			

الجدول *(تابع)*

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠٠٨-٢٠١٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً [٢٠١٣-٢٠١٧] [٢٠١٣-٢٠٢٠] (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	نصيب الفرد الواحد من الانبعاثات [٢٠١٣-٢٠١٧] [٢٠١٣-٢٠٢٠]	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً ([٢٠١٨-٢٠٢٢] [٢٠٢٠-٢٠٢٧]) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)
سلوفاكيا*	٩٢			
سلوفينيا*	٩٢			
إسبانيا	٩٢			
السويد	٩٢			
سويسرا	٩٢			
تركيا[ب]				
أوكرانيا*	١٠٠			
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	٩٢			
الولايات المتحدة الأمريكية[ب]	٩٣			

* البلدان التي تمر بعملية الانتقال إلى اقتصاد السوق.

(أ) أضيفت إلى المرفق باء بموجب تعديل اعتُمد عملاً بالمقرر ١٠/م أإ-٢. ولم يبدأ نفاذ هذا التعديل بعد.

(ب) البلدان التي لم تصدّق بعد على بروتوكول كيوتو.

الخيار ٣

يحل الجدول التالي محل الجدول الوارد في المرفق باء من البروتوكول:

المرفق باء

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠٠٨-٢٠١٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً (٢٠١٣-٢٠١٦) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً (انتهاء في ٢٠١٨-٢٠٢٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)
أستراليا	١٠٨		
النمسا	٩٢		
بيلاروس[أ]*	٩٢		
بلجيكا	٩٢		
بلغاريا*	٩٢		
كندا	٩٤		
كرواتيا*	٩٥		
الجمهورية التشيكية*	٩٢		
الدانمرك	٩٢		
إستونيا*	٩٢		
الجماعة الأوروبية	٩٢		
فنلندا	٩٢		
فرنسا	٩٢		
ألمانيا	٩٢		
اليونان	٩٢		
هنغاريا*	٩٤		
آيسلندا	١١٠		
آيرلندا	٩٢		
إيطاليا	٩٢		
اليابان	٩٤		
لاتفيا*	٩٢		
ليختنشتاين	٩٢		
ليتوانيا*	٩٢		
لكسمبرغ	٩٢		
موناكو	٩٢		
هولندا	٩٢		
نيوزيلندا	١٠٠		
النرويج	١٠١		
بولندا*	٩٤		
البرتغال	٩٢		
رومانيا*	٩٢		
الاتحاد الروسي*	١٠٠		
سلوفاكيا*	٩٢		

الجدول *(تابع)*

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠٠٨-٢٠١٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً (٢٠١٣-٢٠١٦) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً (انتهاء في ٢٠١٨-٢٠٢٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)
سلوفينيا*	٩٢		
إسبانيا	٩٢		
السويد	٩٢		
سويسرا	٩٢		
تركيا[ب]			
أوكرانيا*	١٠٠		
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	٩٢		
الولايات المتحدة الأمريكية[ب]	٩٣		

* البلدان التي تمر بعملية الانتقال إلى اقتصاد السوق.

(أ) أضيفت إلى المرفق باء بموجب تعديل اعتُمد عملاً بالمقرر ١٠/م أإ-٢. و لم يبدأ نفاذ هذا التعديل بعد.

(ب) البلدان التي لم تصدّق بعد على بروتوكول كيوتو.

الخيار ٤

يحل الجدول التالي محل الجدول الوارد في المرفق باء من البروتوكول:

المرفق باء

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠١٣ – V)[1]				
	الكمية المسندة (جيغا غرام من مكافئ ثاني أكسيد الكربون)	معدلات خفض الانبعاثات عن مستوى عام ١٩٩٠ (بالنسبة المئوية)	معدلات خفض الانبعاثات عن مستوى عام ٢٠٠٠ (بالنسبة المئوية)	معدلات خفض الانبعاثات عن مستوى عام ٢٠٠٥ (بالنسبة المئوية)	معدلات خفض الانبعاثات عن مستوى عام ٢٠٠٧ (بالنسبة المئوية)
أستراليا					
النمسا					
بيلاروس[ب]*					
بلجيكا					
بلغاريا*					
كندا					
كرواتيا*					
الجمهورية التشيكية*					
الدانمرك					
إستونيا*					
الجماعة الأوروبية					
فنلندا					
فرنسا					
ألمانيا					
اليونان					
هنغاريا*					
آيسلندا					
آيرلندا					
إيطاليا					
اليابان					
لاتفيا*					
ليختنشتاين					
ليتوانيا*					
لكسمبرغ					
موناكو					
هولندا					
نيوزيلندا					
النرويج					
بولندا*					
البرتغال					
رومانيا*					
الاتحاد الروسي*					
سلوفاكيا*					

الجدول *(تابع)*

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠١٣ – V[أ])				
	الكمية المسندة (جيغا غرام من مكافئ ثاني أكسيد الكربون)	معدلات خفض الانبعاثات عن مستوى عام ١٩٩٠ (بالنسبة المئوية)	معدلات خفض الانبعاثات عن مستوى عام ٢٠٠٠ (بالنسبة المئوية)	معدلات خفض الانبعاثات عن مستوى عام ٢٠٠٥ (بالنسبة المئوية)	معدلات خفض الانبعاثات عن مستوى عام ٢٠٠٧ (بالنسبة المئوية)
سلوفينيا*					
إسبانيا					
السويد					
سويسرا					
تركيا[ج]					
أوكرانيا*					
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية					
الولايات المتحدة الأمريكية[ج]					

* البلدان التي تمر بعملية الانتقال إلى اقتصاد السوق.

(أ) 'V' تشير إلى العام الذي تنتهي فيه فترة الالتزام الثانية.

(ب) أضيفت إلى المرفق باء بموجب تعديل اعتُمد عملاً بالمقرر ١٠/م أإ-٢. ولم يبدأ نفاذ هذا التعديل بعد.

(ج) البلدان التي لم تصدّق بعد على بروتوكول كيوتو.

الخيار ٥ [1]

يحل الجدول التالي محل الجدول الوارد في المرفق باء من البروتوكول:

المرفق باء

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠٠٨-٢٠١٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً (٢٠١٣-٢٠١٧) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً (٢٠١٨-٢٠٢٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)
أستراليا	١٠٨	[٧١][٨٢]	[٥١][٦١]
النمسا	٩٢	[٤٩][٦٩]	[١٥][٣٢]
بيلاروس[أ]*	٩٢	[٩٥][٩٧]	[٩١][٩٣]
بلجيكا	٩٢	[٥٠][٧٠]	[١٧][٣٤]
بلغاريا*	٩٢	[٩٤][٩٦]	[٩٠][٩٢]
كندا	٩٤	[٦٥][٧٩]	[٤٢][٥٣]
كرواتيا*	٩٥	[٨٧][٩٢]	[٧٨][٨٣]
الجمهورية التشيكية*	٩٢	[٧٩][٨٧]	[٦٥][٧٢]
الدانمرك	٩٢	[٥٩][٧٥]	[٣١][٤٥]
إستونيا*	٩٢	[٩١][٩٤]	[٨٤][٨٧]
الجماعة الأوروبية	٩٢	[٦٣][٧٨]	[٣٨][٥١]
فنلندا	٩٢	[٦٧][٨٠]	[٤٥][٥٦]
فرنسا	٩٢	[٤٨][٦٩]	[١٤][٣١]
ألمانيـــــا	٩٢	[٦٠][٧٦]	[٣٣][٤٦]
اليونـــــان	٩٢	[٧٠][٨٢]	[٥١][٦٠]
هنغاريا*	٩٤	[٨١][٨٩]	[٦٩][٧٥]
آيسلندا	١١٠	[٦١][٧٧]	[٣٥][٤٨]
آيرلندا	٩٢	[٦٤][٧٩]	[٤١][٥٣]
إيطاليـــــا	٩٢	[٦٥][٧٩]	[٤٢][٥٣]
اليابان	٩٤	[٦٢][٧٧]	[٣٦][٤٩]
لاتفيـــا*	٩٢	[٨٨][٩٣]	[٨١][٨٥]
ليختنشتاين	٩٢	[٦٣][٧٨]	[٣٨][٥١]
ليتوانيا*	٩٢	[٨٩][٩٣]	[٨٢][٨٥]
لكسمبرغ	٩٢	[٥٥][٧٣]	[٢٥][٤٠]
موناكو	٩٢	[٦٣][٧٨]	[٣٨][٥١]
هولندا	٩٢	[٦٢][٧٧]	[٣٦][٤٩]

---

(١) القيم المدرجة في العمودين الثالث والرابع من هذا الجدول مأخوذة من الورقات الواردة من الفلبين (FCCC/KP/AWG/2009/Misc.7) وجنوب أفريقيا (FCCC/KP/AWG/2009/Misc.8). والأرقام موضوعة داخل أقواس معقوفة لأن هذين الطرفين قد قدما في كل حالة أرقاماً مختلفة. والمجموعة الأولى من الأرقام الواردة في العمودين الثالث والرابع مقترحة من الفلبين في حين أن المجموعة الثانية من الأرقام مقترحة من جنوب أفريقيا. ولا ينبغي اعتبار إدراج هذه الأرقام بمثابة موافقة على هذه الأرقام من جانب الأطراف المدرجة هذه الأرقام أمام أسمائها. وينبغي كذلك ملاحظة أن أي تعديلات على المرفق باء لا يمكن، وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٢١ من برتوكول كيوتو، أن تُعتمد إلا بموافقة خطية من الطرف المعني.

الجدول *(تابع)*

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً (٢٠٠٨-٢٠١٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً (٢٠١٣-٢٠١٧) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)	الالتزامات بخفض الانبعاثات كمياً (٢٠١٨-٢٠٢٢) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)
نيوزيلندا	١٠٠	[٧٣][٨٤]	[٥٥][٦٤]
النرويج	١٠١	[٤٥][٦٧]	[٨][٢٧]
بولندا*	٩٤	[٨٣][٩٠]	[٧٢][٧٨]
البرتغال	٩٢	[٧٣][٨٤]	[٥٥][٦٤]
رومانيا*	٩٢	[٩٣][٩٦]	[٨٩][٩١]
الاتحاد الروسي*	١٠٠	[٩٣][٩٦]	[٨٨][٩١]
سلوفاكيا*	٩٢	[٨٤][٩١]	[٧٤][٧٩]
سلوفينيا*	٩٢	[٧٢][٨٣]	[٥٣][٦٢]
إسبانيا	٩٢	[٥٨][٧٥]	[٣٠][٤٤]
السويد	٩٢	[٤٢][٦٥]	[٤][٢٣]
سويسرا	٩٢	[٤٨][٦٩]	[١٤][٣١]
تركيا[ب]		[٩٢][٩٥]	[٨٦][٨٩]
أوكرانيا	١٠٠	[٩٨][٩٩]	[٩٧][٩٨]
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	٩٢	[٤٤][٦٦]	[٦][٢٥]
الولايات المتحدة الأمريكية[ب]	٩٣	[٦١][٧٦]	[٣٤][٤٨]

* البلدان التي تمر بعملية الانتقال إلى اقتصاد السوق.

(أ) أضيفت إلى المرفق باء بموجب تعديل اعتُمد عملاً بالمقرر ١٠/م أإ-٢. ولم يبدأ نفاذ هذا التعديل بعد.

(ب) البلدان التي لم تصدّق بعد على بروتوكول كيوتو.

الخيار ٦

يُدرج الجدول التالي مباشرةً بعد المرفق باء من البروتوكول[٢]:

المرفق باء

	فترة الالتزام الثانية	*فترة الالتزام الثالثة*	*فترة الالتزام الثالثة*
الطرف	**الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً للأطراف المدرجة في المرفق الأول (٢٠١٣-٢٠١٨) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)**	**الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً للأطراف المدرجة في المرفق الأول (٢٠١٩-M[ب]) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)**	**الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً للأطراف المدرجة في المرفق الأول[أ] (٢٠١٩ - M[ب]*) (النسبة المئوية من سنة أو فترة الأساس)**

* ينبغي أن يبت في ذلك مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

(أ) تقوم البلدان النامية، تبعاً لظروفها وقدراتها الوطنية ومدعومة في ذلك بموارد مالية وبنقل للتكنولوجيا، باتخاذ إجراءات مناسبة لخفض الانبعاثات كمياً في فترة الالتزام الثالثة.

(ب) "M" تمثل العام الذي تنتهي فيه فترة الالتزام الثالثة.

---

(٢) تقترح بنغلاديش في الورقة المقدمة منها إدراج مرفق برقم "جيم" فيما يتعلق بفترة الالتزام الثالثة. ويكون المرفق "جيم" مضافاً إلى المرفق "باء"، الذي ينبغي تعديله على النحو المبين في الخيار ١ أعلاه لكي يشمل القيم المتعلقة بفترة الالتزام الثانية. وتوضح بنغلاديش أن إدراج المرفق "جيم" سيجري في "وقت مناسب وفقاً للتعديل التبعي للفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول" (FCCC/KP/AWG/2009/Misc.8).

الخيار ٧

يُدرج المرفق التالي مباشرةً بعد المرفق باء من البروتوكول[٣]:

المرفق جيم

الطرف	سنة أو فترة الأساس (في المائة)	السنة المرجعية ٢٠٠٧ (في المائة)	الميزانية (جيغا غرامات مكافئ ثاني أكسيد الكربون)	الالتزامات الكمية الأخرى في مجال التخفيف
أستراليا				
النمسا				
بيلاروس[أ]*				
...				

* البلدان التي تمر بعملية الانتقال إلى اقتصاد السوق.

(أ) أضيفت إلى المرفق باء بموجب تعديل اعتُمد عملاً بالمقرر ١٠/م أإ-٢. ولم يبدأ نفاذ هذا التعديل بعد.

---

(٣) تقترح نيوزيلندا إضافة جدول جديد يُدرج بوصفه المرفق "جيم" كخيار إضافي لعرض التزامات الأطراف في فترة الالتزام الثانية. ويكون المرفق "جيم" مضافاً إلى المرفق "باء"، الذي يظل قائماً للأغراض المرجعية المستمرة ويُستخدم من أجل إجراءات المحاسبة والامتثال في نهاية فترة الالتزام. ويُقترح أن يتضمن هذا المرفق الجديد ليس فقط الالتزامات الجديدة المتعلقة بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً، التي سيُعبر عنها كنسبة مئوية من انبعاثات سنة الأساس وكذلك بكميات جيغا غرامات مكافئ ثاني أكسيد الكربون، ولكن أيضاً "الالتزامات الكمية الأخرى في مجال التخفيف". وسيسفر اعتماد المرفق "جيم" عن تعديلات تبعية لا تنعكس في هذه الحاشية بالنظر إلى أنها ناشئة عن مقترح إضافة مرفق جديد ولا تنبع مباشرة من تعديل على المرفق باء. وترد في الوثيقة FCCC/KP/AWG/2009/Misc.7 التعديلات التبعية المقترحة من نيوزيلندا والناشئة عن خيار المرفق "جيم" المقدم منها.

الخيار ٨

تُدرج المرفق التالي مباشرةً بعد المرفق باء من البروتوكول[٤]:

المرفق جيم

الطرف	الالتزامات بتحديد أو خفض الانبعاثات كمياً لفترة الالتزام الثانية (٢٠١٣-٢٠١٧)
أستراليا	
النمسا	
...	

(٤) تشير توفالو إلى أنه يمكن إضافة مرفق برقم "جيم" يشمل الالتزامات ليس فقط فيما يتعلق بالأطراف المدرجة في المرفق الأول لفترة الالتزام الثانية ولكن أيضاً فيما يتعلق بالأطراف غير المدرجة في المرفق الأول التي اختارت تحمل التزامات في فترة الالتزام الثانية. وفي هذه الحالة، لن يُعدل المرفق "باء" وستنعكس في المرفق "جيم" الالتزامات المتعلقة بفترة الالتزام الثانية. وسيسفر اعتماد المرفق "جيم" عن تعديلات تبعية لا تنعكس في هذه الحاشية بالنظر إلى أنها لا تنبع مباشرة من تعديل للمرفق "باء". وترد في الوثيقة FCCC/KP/AWG/2009/Misc.6/Add.1 التعديلات التبعية المقترحة من توفالو والناشئة عن خيار المرفق "جيم" المقدم منها.

باء – المادة ٣، الفقرة ١ مكرراً

الخيار ١

(لن ينطبق إلا إذا وقع الاختيار على الخيار ١ للمرفق باء أعلاه)

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ١ من المادة ٣ من البروتوكول:

١ مكرراً- تكفل الأطراف المدرجة في المرفق الأول، منفردة أو مجتمعة، ألاّ يتعدى مجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاتها من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف الكميات المسندة إليها، المحسوبة وفقاً لالتزاماتها بالحد من الانبعاثات وخفضها كميّاً المقيدة في العمود الثالث من الجدول الوارد في المرفق باء ووفقاً لأحكام هذه المادة، بغية خفض انبعاثاتها الإجمالية من مثل هذه الغازات بنسبة

'X' في المائة على الأقل دون مستويات [عام ١٩٩٠] [W] [في فترة الالتزام الممتدة من عام ٢٠١٣ إلى V] [بحلول عام ٢٠٢٠، وT وU على التوالي]،

أو

٤٠ في المائة على الأقل دون مستويات عام ١٩٩٠ في فترة الالتزام الممتدة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٨،

أو

[٣٠] [٤٠] [٤٥] في المائة [على الأقل] دون مستويات عام ١٩٩٠ [في فترة الالتزام الممتدة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠٢٠] [بحلول عام ٢٠٢٠]،

[[مع تقديم] [وفقاً لـ] تقييم الامتثال السنوي المنصوص عليه في المادة [٧][R]].

الخيار ٢

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ١ من المادة ٣ من البروتوكول:

١ مكرراً- تكفل الأطراف المدرجة في المرفق الأول، منفردة أو مجتمعة، ألاّ يتعدى مجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاتها من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف الكميات المسندة إليها، المحسوبة وفقاً لالتزاماتها بالحد من الانبعاثات وخفضها كميّاً المقيدة في المرفق باء ووفقاً لأحكام هذه المادة، بغية خفض انبعاثاتها الإجمالية من هذه الغازات دون مستويات عام ١٩٩٠ بمقدار أكبر من X في المائة في فترة الالتزام الممتدة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٧ التي حُددت على أساس المعايير التالية من أجل ضمان الاتساق مع الهدف النهائي للاتفاقية والهدفين المتمثلين في الإنصاف والمسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة:

(أ) المسؤولية التاريخية للأطراف المدرجة في المرفق الأول، منفردة ومجتمعة، عن التركّزات الجوية الراهنة من غازات الدفيئة؛

(ب) الانبعاثات التاريخية والحالية للفرد الواحد في البلدان المتقدمة؛

(ج) القدرات التكنولوجية والمالية والمؤسسية؛

(د) النصيب الذي تحتاج إليه البلدان النامية من الانبعاثات العالمية لكي تفي باحتياجاتها الاجتماعية والإنمائية.

الخيار ٣

(لن ينطبق إلا إذا وقع الاختيار على الخيار ٣ للمرفق باء أعلاه)

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ١ من المادة ٣ من البروتوكول:

١ مكرراً- تكفل الأطراف المدرجة في المرفق الأول، منفردة أو مجتمعة، ألاّ يتعدى مجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاتها من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف الكميات المسندة إليها، المحسوبة وفقاً لالتزاماتها بخفض الانبعاثات كميّاً المقيدة في المرفق باء ووفقاً لأحكام هذه المادة، بغية خفض انبعاثاتها الإجمالية من هذه الغازات بنسبة Q في المائة على الأقل دون مستويات عام ١٩٩٠ وذلك بحلول عام ٢٠١٦ وعلى الأقل بنسبة S في المائة دون مستويات عام ١٩٩٠ وذلك في فترة الالتزام الثانية فيما يتعلق بخفض الانبعاثات كمياً والتي تنتهي في ٢٠١٨ إلى ٢٠٢٢.

الخيار ٤

(لن ينطبق إلا إذا وقع الاختيار على الخيار ٢ للمرفق باء أعلاه)

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ١ من المادة ٣ من البروتوكول:

١ مكرراً- تكفل الأطراف المدرجة في المرفق الأول، منفردة أو مجتمعة، ألاّ يتعدى مجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاتها من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف الكميات المسندة إليها، المحسوبة وفقاً لالتزاماتها بخفض الانبعاثات كميّاً المقيدة في المرفق باء ووفقاً لأحكام هذه المادة، [بغية] [بهدف] خفض انبعاثاتها الإجمالية من هذه الغازات بنسبة

[١٨] [٢٠][أكثر من ٣٠] في المائة [على الأقل] دون مستويات عام ١٩٩٠ في فترة الالتزام الثانية ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧ وبنسبة [٤٠] [٤٥] [أكثر من ٥٠] في المائة [على الأقل] دون مستويات عام ١٩٩٠ في فترة الالتزام الثالثة ٢٠١٨ إلى ٢٠٢٢.

أو

٤٥ في المائة على الأقل دون مستويات عام ١٩٩٠ في فترة الالتزام ٢٠١٣ إلى ٢٠٢٠ و٥٦ في المائة على الأقل دون مستويات عام ١٩٩٠ بحلول عام ٢٠٢٧.

الخيار ٥

(لن ينطبق إلا إذا وقع الاختيار على الخيار ٤ للمرفق باء أعلاه)

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ١ من المادة ٣ من البروتوكول:

١ مكرراً- تكفل الأطراف المدرجة في المرفق الأول، منفردة أو مجتمعة، ألاّ يتعدى مجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاتها من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف، في فترة الالتزام ٢٠١٣ إلى V، الكميات المسندة إليها المقيدة في المرفق باء والمحددة بطريقة تكفل إمكانية المقارنة بين جهود كل طرف مدرج في المرفق الأول، مع أخذ الجوانب الوطنية والقطاعية في الحسبان، من أجل تصدر عملية مكافحة تغير المناخ، بقصد الإسهام في الجهود العالمية الرامية إلى كسر الارتفاع في الانبعاثات العالمية من غازات الدفيئة في السنوات العشر إلى العشرين القادمة، وضمان إيجاد مسار طويل الأجل أمام كل طرف مدرج في المرفق الأول يؤدي إلى تحقيق انخفاض يُعتد به في الانبعاثات.

جيم - المادة ٣، الفقرة ١ مكرراً ثانياً

الخيار ١

(لن ينطبق إلا إذا وقع الاختيار على الخيار ٤ للفقرة ١ مكرراً من المادة ٣، الوارد أعلاه)

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ١ مكرراً من المادة ٣ من البروتوكول:

١ مكرراً- تكفل الأطراف المدرجة في المرفق الأول، منفردة أو مجتمعة، ألاّ يتعدى مجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاتها من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف الكميات المسندة إليها، المحسوبة وفقاً لالتزاماتها بخفض الانبعاثات كميّاً المقيدة في المرفق باء ووفقاً لأحكام هذه المادة، بغية خفض انبعاثاتها الإجمالية من هذه الغازات بنسبة قدرها [٨٥ في المائة على الأقل] [[أكثر من] [على الأقل] ٩٥ في المائة] [N في المائة على الأقل] دون مستويات عام ١٩٩٠ بحلول عام ٢٠٥٠. ويتحقق ذلك أثناء فترات الالتزام اللاحقة بحلول نهاية عام ٢٠٥٠.

الخيار ٢

(لن ينطبق إلا في حالة إن كان المقترح المقدم في إطار الفقرة ١ مكرراً من المادة ٣، أعلاه، يتعلق بفترة التزام ثانية فقط وليس لفترات التزام متعددة)

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ١ مكرراً من المادة ٣ من البروتوكول:

١ مكرراً ثانياً- لن تنطبق الالتزامات المتعلقة بالحد من الانبعاثات وخفضها كميّاً و[...] للفترة [...] المقيدة في [...] إلا متى *[لُبيت شروط محددة، مثل تغطية نسبة مئوية من انبعاثات معينة من ثاني أكسيد الكربون، وقبول التعديل من جانب [عدد يشكل حداً أدنى من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، والاقتناع بوجود علاقات ارتباط مع بدء نفاذ النتائج المتفق عليها في إطار أعمال الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية]]*.

دال – المادة ٣، الفقرة ٧ مكرراً

الخيار ١

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٧ من المادة ٣ من البروتوكول:

٧ مكرراً- في فترة الالتزام الثانية بالحد من الانبعاثات وخفضها كميّاً، [من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧] [التي تنتهي في ٢٠١٨ إلى ٢٠٢٢] [٢٠١٣ إلى ٢٠١٨] [٢٠١٣ إلى ٢٠٢٠] [٢٠١٣ إلى V]، تكون الكمية المسندة إلى كل طرف مدرج في المرفق الأول معادلة لـ [أو أكبر من] النسبة المئوية، التي قيُدت له في العمود الثالث من الجدول الوارد في المرفق باء، لمجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاته من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف في عام ١٩٩٠، أو سنة أو فترة الأساس المحددة وفقاً للفقرة ٥ أعلاه، مضروبة في [خمسة] [ستة] [ثمانية] [Y]. [وعلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي شكل بالنسبة إليها تغيير استخدام الأرض والحراجة مصدراً صافياً لانبعاثات غازات الدفيئة في عام ١٩٩٠ أن تُدرِج في سنة أو فترة الأساس لانبعاثاتها لعام ١٩٩٠ مجمل الانبعاثات من مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر مبينة حسب مصادرها، مطروحاً منه ما أُزيل بالبواليع في عام ١٩٩٠ نتيجة لتغير استخدام الأرض لأغراض حساب الكمية المسندة إليها.]

الخيار ٢

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٧ من المادة ٣ من البروتوكول:

٧ مكرراً- بحلول عام ٢٠٢٠ وT وU، على التوالي، تعادل الكمية المسندة إلى كل طرف مدرج في المرفق الأول النسبة المئوية، التي قيدت له في العمود الثالث من الجدول الوارد في المرفق باء، لمجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاته من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف في W، أو سنة أو فترة

الأساس المحددة وفقاً للفقرة ٥ أعلاه، وهي P[٥]. وعلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي شكل بالنسبة إليها تغيير استخدام الأرض والحراجة مصدراً صافياً لانبعاثات غازات الدفيئة في عام ١٩٩٠ أن تُدرِج في سنة أو فترة الأساس لانبعاثاتها لعام ١٩٩٠ مجمل الانبعاثات من مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر مبينة حسب مصادرها، مطروحاً منه ما أُزيل بالبواليع في عام ١٩٩٠ نتيجةً لتغير استخدام الأرض لأغراض حساب الكمية المسندة إليها.

الخيار ٣ [٦]

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٧ من المادة ٣ من البروتوكول:

٧ مكرراً - في فترة الالتزام الثانية، من عام ٢٠١٣ إلى عام V، يختار كل طرف مدرج في المرفق الأول إما عدد الجيغا غرامات من مكافئ ثاني أكسيد الكربون أو النسبة المئوية لمجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاته بالقياس إلى سنة أو فترة الأساس المدرجة في المرفق جيم[٧] لغرض حساب الكمية المسندة إليه في فترة الالتزام. وفي حالة عدم الاختيار، تُستخدم النسبة المئوية لسنة أو فترة الأساس لتحديد الكمية المسندة. ويظل قرار الطرف ثابتاً طوال فترة الالتزام كما يلي:

(أ) فيما يتعلق بكل طرف مدرج في المرفق الأول يختار استخدام عدد الجيغا غرامات من انبعاثاته من مكافئ ثاني أكسيد الكربون المقيدة في المرفق جيم للتعبير عن التزامه بالحد من الانبعاثات أو خفضها بموجب هذا البروتوكول، يشكل هذا الرقم الكمية المسندة إليه؛

(ب) فيما يتعلق بكل طرف مدرج في المرفق الأول يختار استخدام النسبة المئوية لانبعاثاته من مكافئ ثاني أكسيد الكربون في سنة أو فترة الأساس المقيدة في المرفق جيم للتعبير عن التزامه بالحد من الانبعاثات أو خفضها بموجب هذا البروتوكول، تكون الكمية المسندة إليه معادلة للنسبة المئوية لمجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاته فيما يتصل بغازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف في عام ١٩٩٠، أو سنة أو فترة الأساس المحددة وفقاً للفقرة ٥ أعلاه، مضروباً في عدد السنوات في فترة الالتزام.

---

(٥) رأت كندا أن تحديد خفض خطي فيما يتعلق بالتاريخ المستهدف هو أمر ينطوي على نتيجة مختلفة سيتعين أن تنعكس في النص تبعاً لذلك.

(٦) رأت نيوزيلندا أنه إذا لم توافق الأطراف على أن يكون في استطاعة الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تعبر عن التزامها بالحد من الانبعاثات أو خفضها كمياً كعدد من جيغا غرامات مكافئ ثاني أكسيد الكربون، فقد يتعين الإبقاء في الفقرة ٧ مكرراً من المادة ٣ على الجملة الثانية من الفقرة ٧ من المادة ٣. وقد يلزم ذلك أيضاً لحساب نطاقات النسب المئوية المرجعية للأطراف التي تختار استخدام خيار الجيغا غرامات لحساب الكمية المسندة إليها.

(٧) انظر الخيار ٧ في الفرع ألف أعلاه.

هاء – المادة ٣، الفقرة ٧ مكرراً ثانياً[٨]

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٧ مكرراً من المادة ٣ من البروتوكول:

٧ مكرراً ثانياً – في فترة الالتزام الثالثة بخفض الانبعاثات كميّاً، من [عام ٢٠١٨ إلى عام ٢٠٢٢] [عام ٢٠٢٠ إلى عام ٢٠٢٧]، تعادل الكمية المسندة إلى كل طرف مدرج في المرفق الأول النسبة المئوية، التي قيدت له في المرفق باء، لمجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاته من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف في عام ١٩٩٠، أو سنة أو فترة الأساس المحددة وفقاً للفقرة ٥ أعلاه، مضروبة في [خمسة] [ثمانية].

واو – المادة ٣، الفقرة ٧ مكرراً ثالثاً[٩]

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٧ مكرراً ثانياً من المادة ٣ من البروتوكول:

٧ مكرراً ثالثاً – فيما يتعلق بفترات الالتزام اللاحقة حتى عام ٢٠٥٠، تكون الكمية المسندة إلى كل طرف مدرج في المرفق الأول معادلة للنسبة المئوية، التي تُدرج في المرفق باء، لمجمل مكافئ ثاني أكسيد الكربون البشري المصدر لانبعاثاته من غازات الدفيئة المدرجة في المرفق ألف في عام ١٩٩٠، أو سنة أو فترة الأساس المحددة وفقاً للفقرة ٥ أعلاه، مضروبة في طول فترة الالتزام المذكورة، على أن تؤخذ في الحسبان الحاجة إلى ضمان أن تفي الأطراف المدرجة في المرفق باء بالتزاماتها الإجمالية المتعلقة بخفض الانبعاثات كما حُددت في الفقرتين ١ مكرراً و١ مكرراً ثانياً أعلاه.

زاي – المادة ٣، الفقرة [الفقرتان] ٩ [و٩ مكرراً][١٠]

الخيار ١

في الفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول، يُستعاض عن عبارة:

النظر في تلك الالتزامات

بعبارة:

النظر في الالتزامات المتعلقة بفترة الالتزام الثانية

وتُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول:

---

(٨) يتصل هذا الفرع فقط بالخيار ٤ الوارد في الفرع باء أعلاه.

(٩) يتصل هذا الفرع فقط بالخيار ٤ الوارد في الفرع باء أعلاه.

(١٠) ستُزال على النحو المناسب الأقواس المعقوفة ومحتوياتها، تبعاً للخيار الذي يُؤخذ به.

٩ مكرراً – يتولى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول النظر في الالتزامات المتعلقة بفترة الالتزام الثالثة وفترات الالتزام اللاحقة قبل Z سنوات من نهاية فترة الالتزام التي تسبق مباشرةً فترة الالتزام قيد النظر.

الخيار ٢

تُحذف الفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول ويُستعاض عنها بالفقرة التالية:

٩- يتولى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول النظر في فترة التزام لاحقة قبل [خمس] [Z] سنوات من نهاية فترة الالتزام الراهنة.

الخيار ٣

تُحذف الجملة الثانية من الفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول وتُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول:

٩ مكرراً – يتولى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول النظر في الالتزامات المتعلقة بأي فترات التزام لاحقة قبل [خمس] [سبع] سنوات على الأقل من نهاية فترة الالتزام التي تسبق مباشرةً فترة الالتزام قيد النظر.

الخيار ٤

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول:

٩ مكرراً – يتولى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول النظر في [مدى كفاية الالتزامات والإجراءات المتوخاه في إطار المواد [...] و] الالتزامات [الأخرى] المتعلقة بـ [أي فترة التزام أخرى] [فترة الالتزام الثالثة و] فترات الالتزام اللاحقة قبل [خمس] [Z]سنوات على الأقل من نهاية [فترة الالتزام التي تسبق مباشرةً فترة الالتزام قيد النظر] [فترة الالتزام الثانية وفترات الالتزام اللاحقة].

الخيار ٥

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول:

٩ مكرراً – تحدد الالتزامات للفترات اللاحقة للأطراف المدرجة في المرفق الأول في تعديلات للمرفق [...] بهذا البروتوكول، تُعتمد وفقاً لأحكام الفقرة ٧ من المادة ٢١. ويتولى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول النظر في تلك الالتزامات أثناء استعراض منتصف المدة المحدد في الفقرة ١٥ من المادة ٣، أدناه.

حاء – المادة ٣، الفقرة ١٥[١١]

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ١٤ من المادة ٣ من البروتوكول:

١٥- تخضع الالتزامات المنصوص عليها في الفقرة ١ من المادة ٣ لاستعراض يُجرى في منتصف المدة على أساس أفضل المعلومات العلمية المتاحة والامتثال للالتزامات من جانب الأطراف المدرجة في المرفق [...]. ويُجرى هذا الاستعراض في منتصف كل فترة التزام (أي في عام ٢٠١٧ فيما يتعلق بفترة الالتزام الثانية).

طاء – المادة ٤، الفقرة [الفقرات] ٢ [و٣] [و٣، و٣ مكرراً][١٢]

الخيار ١

تُضاف العبارة التالية في نهاية الجملة الأولى من الفقرة ٢ من المادة ٤ من البروتوكول:

، أو في تاريخ إيداع صكوك قبولها أي تعديلات على المرفق باء عملاً بالفقرة ٩ [مكرراً] من المادة ٣.

الخيار ٢

في الفقرة ٣ من المادة ٤ من البروتوكول، يُستعاض عن عبارة:

فترة الالتزام المحددة في الفقرة ٧ من المادة ٣

بعبارة:

أي فترة التزام يحددها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول.

الخيار ٣

تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٣ من المادة ٤ من البروتوكول:

٣ مكرراً – في فترة الالتزام الثانية، يبقى أي اتفاق من هذا القبيل معمولاً به طوال فترة الالتزام المحددة في الفقرة ٧ مكرراً من المادة ٣.

---

(١١) يتصل هذا الفرع فقط بالخيار ٥ الوارد في الفرع زاي أعلاه.

(١٢) ستُزال على النحو المناسب الأقواس المعقوفة ومحتوياتها، تبعاً للخيار الذي يُؤخذ به.

المادة ٢: بدء النفاذ

الخيار ١

يبدأ نفاذ هذا التعديل وفقاً للفقرتين ٤ و٥ من المادة ٢٠ من البروتوكول.

الخيار ٢

١- تنطبق أحكام هذا التعديل على جميع الأطراف فور انتهاء فترة الالتزام الأولى بموجب الفقرة ١ من المادة ٣ من البروتوكول، ويستمر انطباقه على أساس مؤقت إلى أن يبدأ سريان التعديل بالنسبة إلى كل طرف.

٢- يبدأ نفاذ التعديل، وفقاً للفقرتين ٤ و٥ من المادة ٢٠ من البروتوكول.

- - - - -